

تقرير

قانون العقوبات الأميركي على حزب الله توسيع دائرة «المعاقبين»... ومراقبة أموال حركة أمله!

يُحكى الكثير عن قانون العقوبات الأميركي الجديد عن حزب الله، لجهة شموله حركة أمله و«أخرين». وفي ما يأتي، ملخص لنص المشروع الذي تنشر «الأخبار» نصه الأصلي، باللغة الإنكليزية، على موقعها الإلكتروني

لم تكتف الولايات المتحدة الأميركية بالآثار السلبية التي حصدتها القطاع المصرفي اللبناني، نتيجة لقانون العقوبات على حزب الله الصادر عام 2015. إذ يبحث الكونغرس الأميركي حالياً تعديلاً للقانون المذكور، يضيف إلى لائحة «المعاقبين»، كل من يرى وزراء الخزانة والأمن والخارجية أنهم يتعاونون مع حزب الله. وأخطر ما في المشروع، اقتراحه أن توضع حركة أمل تحت الرقابة الأميركية، لجهة وضعها المالي، إضافة إلى «أي جهات أخرى مرتبطة برى وزير الخزانة أنها ملائمة». وبعيداً عن رغبة بعض القوى والشخصيات اللبنانية في استخدام هذا المشروع لتبرير التجديد لحاكم مصرف لبنان رياض سلامة، فإن الأمر لا يتحتم الخفة التي تتعامل بها السلطة اللبنانية مع قرار كهذا. فهي حتى اليوم عاجزة عن تعيين سفير في واشنطن، لمتابعة هذا الأمر (تماماً) كعجزها عن تعيين سفير في باريس أو في الجامعة العربية، رغم تأثر لبنان بالقرارات الأميركية والفرنسية والعربية). تكتفي بقرار إرسال بعثة وزارية - نيابية إلى العاصمة الأميركية. وهذه البعثة ستعود

خالبة الوفاض، تماماً كما عادت اللجنة التي أرسلت من بيروت قبل بدء تطبيق قانون عام 2005. مشروع القانون الجديد يحمل عنوان «تعديلات مرسوم حظر التمويل الدولي لحزب الله 2017» وقد يصدّق عليه الكونغرس في الأشهر القليلة المقبلة (النص منشور على موقعنا الإلكتروني). للتذكير، فإن قانون العقوبات الذي صدر عام 2015 ركّز على تجفيف مصادر التمويل الدولي لحزب الله و«منعه من الوصول والاستفادة من الأنظمة المالية الدولية وغيرها من الأنظمة» وفرض تطبيق قانون العقوبات الأميركية على الأشخاص الذين يرتكبون أو يشاركون أو يتدخلون أو يساهمون في مخالفة أحكامه. لكن القانون المعدّل الذي يجري إعداده الآن، يوسّع نطاق أهداف تلك العقوبات وأنواعها لتشمل نشاطات وأشخاصاً ومؤسسات غير مرتبطين مباشرة بحزب الله، وهنا الخطورة. إذ من بين الإضافات المقترحة مثلاً، أن يقدم وزير الخزانة الأميركية تقريراً دورياً يرصد فيه المبالغ المالية التي يمتلكها قادة الحزب (وأعضاء مكتبته السياسي ونوابه ووزرائه)، إضافة إلى «أي من الأعضاء البارزين في حركة أمل وأي جهات أخرى مرتبطة برى وزير الخزانة أنها ملائمة». على أن يتضمن التقرير تفاصيل عن «أموال المذكورين، كيف حصلوا عليها وكيف وظفوها». من جهة أخرى، كان قانون عقوبات 2015 قد سمّى قناة «المنار» مؤسسة يحظر التعامل معها وتوفير التقنيات اللازمة لتشغيلها وبثها،

أما تعديل 2017 فيضيف إلى «المنار» كلاً من «إذاعة النور، والمجموعة اللبنانية للإعلام، و«بيت المال» و«جهاد البناء» وأي تابع لها». على أن تشمل العقوبات «كل شخص أجنبي يقرر وزير الخزانة أو وزير الخارجية أو وزير الأمن الوطني أنه يساعد أو يرعى أو يقدم دعماً مالياً، مادياً أو تكنولوجياً» للمؤسسات المذكورة. وهنا أيضاً، يقترح التعديل الجديد تفاصيل إضافية مهمة وواسعة، إذ إضافة إلى الذين تشملهم العقوبات المذكورين أعلاه، يضيف التعديل «كل شخص أجنبي يقرر الرئيس أنه ضالع في نشاطات جمع أموال أو التجنيد لمصلحة حزب الله (حتى من خلال التوجيه الحزبي)». كذلك، يقترح التعديل، أن كل شخص يعرف وزير الخارجية أو وزير الأمن القومي بأنه مرتبط بالنشاطات المذكورة سابقاً، هو «غير مقبول في الولايات المتحدة» وممنوع من الحصول على تأشيرة دخول أو أي أوراق تخوّله الدخول



**لوزير الخزانة ان
يقدم مكافأة لاي
ضابط او موظف
اجنبي يقدم معلومات
عن حزب الله!**



يستخدم البعض مرسوم القانون الجديد للضغط باتجاه التجنيد لسلامة (هيلم الموسوي)

إلى الأراضي الأميركية». وفي حظر التحويلات المالية لحزب الله، كان قانون 2015 قد منع «المصارف المركزية الخارجية» من القيام بتلك التحويلات، والآن يقترح التعديل إضافة كل «المؤسسات المالية الخارجية» إلى جانب المصارف المركزية. تعديل آخر وسّع نطاق جمع المعلومات عن حزب الله من قبل موظفين لدى حكومات خارجية ومكافأاتهم على ذلك (بند ذكر في قانون 2015 في الفقرة المتعلقة بأفعال حزب الله الجرمية العابرة للحدود وتهريب المخدرات)، أضيفت إليه في التعديل الجديد الفقرة الآتية: «يمكن وزير الخزانة أن يدفع مكافأة لأي ضابط أو موظف في حكومة أجنبية أو في أي جهة أو وكالة تابعة لها إذا قدم في أثناء تأدية وظيفته الرسمية معلومات مرتبطة بأي شكل حول أعمال يقوم بها حزب الله».

الملاحظ أيضاً أنه في مجمل التعديلات التي يقترحها مشروع القانون الجديد حول الأهداف التي تطاولها العقوبات، هناك إضافات كمثل «لهم علاقة مباشرة أو غير مباشرة» بحزب الله، ما يحول ملايين الأشخاص والمؤسسات داخل الولايات المتحدة وخارجها إلى مشتبه بهم ومشايخ ضحايا عقوبات مالية دولية.

يُذكر أن عضو لجنة الاستخبارات في الكونغرس، السيناتور ماركو روبيو الذي كان له دور أساسي في نص وإقرار قانون العقوبات على حزب الله 2015، زار لبنان أواخر شهر آذار الماضي، والتقى رئيس الوزراء

سعد الحريري وبحث معه «أساليب مواجهة حزب الله والخطر الذي يشكله على استقرار المنطقة»، بحسب ما أعلن على موقعه الإلكتروني. وبعد زيارة لبنان والأردن، غط روبيو مع الوفد المرافق من المشرّعين

تقرير

الغارات الإسرائيلية في سوريا: جدوى «غير مجددة»

محمد بدير

«عندما نُشخص محاولات لنقل أسلحة متطورة إلى حزب الله، وتكون لدينا المعلومات الاستخبارية ولدينا الاستعداد العملي، فإننا نعمل لمنع حصول ذلك». التصريح لرئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو، تعليقاً على الاعتداء التي نفذته مقاتلات إسرائيلية ضد هدف قريب من مطار «تي فور»، شمال مدينة تدمر السورية، منتصف ليل 17 آذار الماضي. وبحسب إحصائية قدمتها وسائل إعلام عبرية، فإن عدد الهجمات «المنسوبة» إلى إسرائيل على مدى السنوات الأربع الماضية، بدءاً من الغارة الأولى على جمرايا في 31 كانون الثاني 2013 وانتهاءً بغارة تدمر، بلغ 18 هجوماً.

لكن ما يعنيننا هنا هو وجه آخر للقضية. فعندما يشترط نتنياهو نشاطه العدواني على الساحة السورية بتشخيص محاولات لنقل أسلحة متطورة وبوجود جهوية إستخبارية وعملائية للعمل، يطرح السؤال البديهي نفسه: ماذا عن الحالات التي لم يحصل فيها تشخيص كهذا، أو لم تتوفر فيها المعلومات أو الاستعداد العملي الكافي؟ حقيقة الأمر، أن الساذج وحده هو من يعتقد أن عدد المرات التي حاولت فيها المقاومة اللبنانية نقل «أسلحة متطورة» من سوريا إلى لبنان إقتصرت في السنين الخمس الماضية على 18 مرة. يكفي، مثلاً، للوقوف على خطأ هذه الفرضية،

استرجاع التقارير الإسرائيلية خلال السنوات الخمس التي أعقبت حرب تموز، وهي تقارير قفزت تجاه الساحة السورية الغارقة في حرب كونية، أو للتدليل على وتيرة «مقبولة» للإعتداءات الإسرائيلية في ضوء تلك الحرب. فالاعتداء هو اعتداء، أياً كان حجمه وظرفه وطبيعته.

لكن ما يعنيننا هنا هو وجه آخر للقضية. فعندما يشترط نتنياهو نشاطه العدواني على الساحة السورية بتشخيص محاولات لنقل أسلحة متطورة وبوجود جهوية إستخبارية وعملائية للعمل، يطرح السؤال البديهي نفسه: ماذا عن الحالات التي لم يحصل فيها تشخيص كهذا، أو لم تتوفر فيها المعلومات أو الاستعداد العملي الكافي؟ حقيقة الأمر، أن الساذج وحده هو من يعتقد أن عدد المرات التي حاولت فيها المقاومة اللبنانية نقل «أسلحة متطورة» من سوريا إلى لبنان إقتصرت في السنين الخمس الماضية على 18 مرة. يكفي، مثلاً، للوقوف على خطأ هذه الفرضية،

كما يرجح بدهة، أن الأزمة أوجبت على المقاومة إدخال تعديلات على تكتيكات نقل الأسلحة، بما يرفع حرب الأدمغة القائمة أصلاً بينها وبين العدو الإسرائيلي إلى «دور» أعلى. وعندما يتعلق الأمر بحرب الأدمغة، يسهل العثور على تواتر في المواقف الإسرائيلية التي تقر بأن حزب الله هو نُدُّ تُرفَع له القبة. الغارات الإسرائيلية الـ 18 لم تحلّ، إذاً، دون انتقال أسلحة، بما في ذلك «أسلحة متطورة»، إلى المقاومة في لبنان. هذا ما يفرضه منطق الأمور، وهذا، للمفارقة، ما أقرّ به نتنياهو نفسه من على منبر الأمم المتحدة (2015/10/2) إذ أكد نجاح حزب الله في امتلاك ثلاثة أنواع من الوسائل القتالية المتطورة، هي، كما ورد على لسانه: منظومات دفاع جوي من طراز «أس إي 22»، صواريخ «ياخونت» المضادة للسفن، وصواريخ أرض - أرض دقيقة الإصابة. هل الغاية الإسرائيلية الفعلية من وراء الغارات في سوريا هي، واقعاً، الحؤول دون مراكمة المقاومة لقدراتها النوعية بكميات «حرجة»؟ خصوصاً بعد أن يُست تَل أبيب من

«ضبط» مراكمة المقاومة لقدراتها غير النوعية، وتحولّ جهدها الحصري أزاءها إلى مجرد العد والإحصاء! هذا احتمال منطقي. لكن، في المقابل، يُفترض بالمؤسسة الأمنية الإسرائيلية نفسها أن تكون أول العالمين بأنه «مقابل كل شحنة أسلحة تتم مهاجمتها في سوريا، ينبغي الافتراض أن هناك عشرات الشحنات التي نجح حزب الله في تهريبها إلى لبنان»، بحسب أحد المعلقين العسكريين الإسرائيليين البارزين. يمكن الإستنتاج، إذاً، أن الحدوى العملية الكلية من وراء هذه الغارات، قياساً إلى هدفها المعلن، وهو منع انتقال أسلحة استراتجية إلى حزب الله، هي جدوى «غير مجددة» في اختبار النتائج النهائية. لكنها، رغم ضالتها، وهذا قد يكون أهم ما في الموضوع، جدوى صافية؛ أي إنها لا تقتزن (أو لم تقتزن حتى الآن) بأي كلفة سياسية أو ميدانية تضطر تَل أبيب إلى تسديدها في الموازة. يعني ذلك، أننا أمام ما يشبه الغرابة العملائية الإسرائيلية، وهي عراضة تستند إلى إنتهازية صرفة وفرتها



**الغارات الـ 18 لم تحلّ
دون انتقال أسلحة
«متطورة» إلى
المقاومة في لبنان**

